وصفاء قلب وسلامة من الخلق الى غير ذلك مما
ينتج الانقطاع الى الحق اي علامة اقامة الحق تعالى
اياه في التجريد ما ذكرناه من النعام ووجدان
الثمرة ومن ثمرات ذلك طيب وقت المتجرد
وصفاء قلبه ووجدان راحته من ملابسة
الخلق ومخالطتهم وما كان من كون بائن الامرين
انحطاطا عن الرتبة العلية فهو جلي وفيه من
الشهوة ما هي جلية وتقدم ان ما مر انما كانت
شهوة خفية لقصده به التقرب الى الله تعالى
بكونه على حال اعلى وهو لا يشعر انه على حال ادنى
وقف فيها لسوء ادبه مع ارادة نفسه وشهوتها
دون ارادة الله تعالى فقد حفظ شيئا و
غابت عنه اشياء فعلم ما تقرر ان الاصلح لمن
قدر الله له داعية الاسباب سلوكها ولمن قدر
الله له داعية التجريد سلوكه دون الاسباب
وقد ياتي الشيطان للانسان باطراح جانب
الله تعالى في صورة الاسباب او بالكسل في صورة

المتوكل

لا يخلف الميعاد فالمولى لما طلبك خدمته وطاعته ببدنك ضمن لك
ما يدخل بنيتك لتقوم بما طلبك اذ هو سبحانه وتعالى لا ينفع منه التكليف
بالمحال وان جاز عليه وهذا القسم من الرزق يقال له الرزق المضمون ويجب شرعا
وعقلا والتوكل فيه بمعنى الثقة بالله في حصوله لك وهي عبارة عن توطين
القلب على ان قوام بدنك وسد خلتك وكفايتك بالمطعوم ماكولا او مشروبا والملبوس
والمسكن انما هو من الله عز وجل لا باحد دون الله ولا بحطام من الدنيا وبسبب من
الاسباب ثم الله عز وجل ان شاء سبب لك مخلوقا او حطاما وان شاء كفاك
بقدرته دون الاسباب والوسائط على ما تقدم فاذا ذكرت ذلك بقلبك وتوطنت
عليه فانقطع القلب عن المخلوقين والاسباب بالمرة الى الله سبحانه وحده فقد حصل
التوكل وحققه وخرجت من عهدة الواجب والاثم لان الوجوب هنا شرعي وعقلي
كما هو ماخوذ مما مر وذكره الغزالي في كتابه منهاج العابدين وذكر فيه للرزق اقساما
ثلاثة اخرى وهي الرزق المقسوم وهو ما قسمه الله سبحانه وتعالى وكتبه في
اللوح المحفوظ ما ياكله ويشربه ويلبسه كل احد بمقدار مقدر ووقت موقت
لا يزيد ولا ينقص ولا يتقدم ولا يتاخر عما كتب بعينه ان كان مبرما فان
كان معلقا فيقبل المحو والاثبات على حسب ما في العلم القديم والرزق المملوك
هو ما يملكه كل واحد من اموال الدنيا على حسب ما قدر الله تعالى وقسم ان يملكه
من رزق الله تعالى قال الله تعالى انفقوا مما رزقناكم اي مما ملكناكم والرزق الموعود
وهو ما وعد الله تعالى المتقين من عباده بشرط التقوى حلالا من غير كد قال الله
تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب فهذه اقسام
الرزق التي ذكرها الامام الغزالي في كتابه المذكور وذكر فيه ايضا ان التوكل انما يجب
بازاء المضمون الذي هو القسم الاول كما علمت ولعل وجه الانحصار وجوب
التوكل في المضمون هنا دون سائر الاقسام لان وجوب التوكل في المملوك لا يعقل
اذ هو الثقة بالحصول فيما سيحصل وهذا حاصل بالفعل واما المقسوم فمنه ما هو
حاصل بالفعل فهو داخل في قسم المملوك وقدم الكلام فيه ومنه ما حصل وذهب
فلا معنى لخطابنا بالتوكل فيه ومنه ما سيحصل فان كان من قبيل المبرم فهو ان وجب

Copyright © King Saud University